

## قانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٣

بشأن استمرار العمل بالإعفاءات الضريبية الممنوحة لممولى محفظة  
مطروح بمقتضى القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٨١ بشأن سريان بعض أحكام  
القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦ بتقرير بعض التيسيرات لمواطنى محافظات  
بور سعيد والإسماعيلية والسويس وسيناء على ممولى محافظة مطروح حتى

آخر ديسمبر سنة ١٩٨٣

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

**مادة ١** — يستمر العمل بالإعفاءات الضريبية الممنوحة لممولى محافظة مطروح  
بمقتضى القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٨١ بشأن سريان بعض أحكام القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٦  
بتقرير بعض التيسيرات لمواطنى محافظات بور سعيد والإسماعيلية والسويس وسيناء  
على ممولى محافظة مطروح لمدة سنة أخرى اعتبارا من أول يناير حتى آخر ديسمبر سنة ١٩٨٣

**مادة ٢** — ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يناير

سنة ١٩٨٣

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٠٣ ( ١٦ يوليه سنة ١٩٨٣ )

حسنى مبارك